

معلومات للأشخاص في مراكز الاستقبال الابتدائي

1. من يسمح له بالعمل؟

من أجل ماذا تحتاج تصريح العمل؟

- من أجل العمل
- من أجل التدريب التعليمي في الشركة
- من أجل أغلب التدريبات

أ. فيما إذا كان لديك إذن إقامة مؤقت:

متى وكيف تستطيع الحصول على تصريح العمل؟

عندما

- تكون قد قدمت طلب اللجوء قبل 9 أشهر على الأقل و
- تكون غير قادم من ألبانيا أو البوسنة والهرسك أو غانا أو كوسوفو أو مقدونيا أو مونت نيغرو أو السنيغال أو من الصرب

فمن حقك أن تحصل على تصريح للعمل

وعندها سيكون مكتوب في إذن إقامتك المؤقت:

”يسمح بالعمل بعد أخذ إذن مكتب الأجانب“

ما يجب القيام به؟

قبل كل شيء يجب أن تجد رب عمل يرغب بتوظيفك، ثم عليك أن تقدم على تصريح بالعمل لهذه الوظيفة عند مكتب الأجانب.

من أجل ذلك يجب أن يعي رب العمل استمارة لوصف الوظيفة. عليك تسليم الاستمارة عند مكتب الأجانب في حال إذا أردت أن تقدم على تصريح العمل هناك.

عندها يجب على مكتب الأجانب أن يمنح تصريح العمل في حال تم الالتزام بكل القوانين في عقد العمل الذي يريد أن يبرمه رب العمل معك، مثلاً من ناحية الأجر الذي ستتقاضاه منه. أي سيتم التحقق من ظروف العمل.

أمّا إذا لم يرغب مكتب الأجانب بمنح تصريح العمل فعليه أن يكتب لك ويشرح لك سبب عدم منحك تصريح العمل.

عندها يمكنك أن تشتكي عند المحكمة على ذلك خلال مدة معينة. عليك عندها أن تستعين بالمساعدة!

أمّا إذا أردت أن تقوم بتدريب تعليمي في شركة ما أو أردت أن تبدأ بتدريبات معينة فلن يتم التحقق من ظروف العمل.

ب. إذا كان عندك تصريح إقامة مؤقت لمنع الترحيل:

متى وكيف تستطيع الحصول على تصريح العمل؟

عندما

- يكون عندك تصريح إقامة مؤقت لمنع الترحيل منذ 6 أشهر حسب المادة 60 لقانون الإقامة و
- تكون غير قادم من ألبانيا أو البوسنة والهرسك أو غانا أو كوسوفو أو مقدونيا أو مونت نيغرو أو السنيغال أو من الصرب (طبعاً لا يمكن أن يوجد منعاً للعمل إذا قمت بسحب طلب اللجوء أو إذا لم تقدم طلباً للجوء)

فتستطيع أن تحصل على تصريح للعمل.

وخلافاً لذلك فتسري نفس الشروط كما عند طالبي اللجوء (راجع أ1).

2. من يسمح له بالذهاب إلى دورة الاندماج وتعلم اللغة

الألمانية؟

أ. فيما إذا كان لديك إذن إقامة مؤقت:

يمكنك الذهاب إلى دورة الاندماج وتعلم اللغة الألمانية (بالأحرى دورة اللغة الألمانية ذات 600 ساعة) عندما تتوفر أماكن شاغرة وعندما:

- تكون من سوريا أو من إريتريا
- أو تكون

← قد أتيت قبل 01.08.2019 و

← تكون قريباً من سوق العمل، مثلاً في حالة كونك مسجلاً كعاطل عن العمل (قارن رقم 4) أو

← مسؤول عن تربية أطفال دون سن الثالثة

ب. إذا كان عندك تصريح إقامة مؤقت لمنع الترحيل:

يمكنك الذهاب إلى دورة الاندماج وتعلم اللغة الألمانية عندما تتوفر أماكن شاغرة ويكون عندك تصريح إقامة مؤقت لمنع الترحيل تقديري (المادة 60أ، فقرة 2، جملة 3 من قانون الإقامة).

3. عدا عن هذا كيف يمكنك أن تتعلم اللغة الألمانية؟

- دورات لغة ألمانية مجانية للاجئين عند مؤسسة تعليمية
- عروض مقدّمة عن طريق الإنترنت
- أو غيرها ...

يمكنك الحصول على معلومات عن ذلك من مشروع شبكة الاندماج.

معلومات لكل من يرغب بأن يعمل أو يتعلم اللغة الألمانية أو يكمل تعليمة ...

6. من يستطيع أن يدع الشهادات الأجنبية أن يُعترف بها؟

إذا حصلت في الخارج على تأهيل مهني (مثل شهادة التدريب التعليمي أو شهادة دراسية) فيمكنك أن تحاول في أي وقت أن يتم الاعتراف بها في ألمانيا. هذا سيسهل عليك الدخول إلى سوق العمل بشكل كبير.

يمكنك أن تحصل على المعلومات بهذا الخصوص من قبل مكتب استشاري للاعتراف.

إذا كنت

- تريد تعمل
- ستبدأ بالتدريب التعليمي
- تريد أن تعمل تدريباً مهنيًا
- تريد أن تتعلم اللغة الألمانية
- تريد أن تذهب إلى المدرسة
- تريد أن تشارك بإجراءات التأهيل

وكنت تحتاج إلى دعمٍ لأجل ذلك فتوجه إلى

مشروع شبكة الاندماج

لودميلا شتيتين

يوهانشتراسه 91 في 49074 أوسنابروك

0541341445

Istieben@caritas-os.de

Projekt Netzwerk Integration

Lyudmyla Stieben

Johannstr. 91 in 49074 Osnabrück

0541- 341445

Istieben@caritas-os.de

المعلومات الاضافية تجدها على:

www.esf-netwin.de



صدرت من قبل جمعية
الكاريتاس لأسقفية أوسنابروك
كنايسبرينك 58
49080 أوسنابروك

4. من يستطيع أن يسجل كعاقل عن العمل؟

يمكنك أن تسجل كعاقل عن العمل عند مكتب العمل إذا

- لم تكن تعمل بعد و
- كنت تبحث عن عمل خاضع للتأمينات الاجتماعية الإلزامية (أي أكثر من عمل صغير) و
- كان من الممكن أن يتم توفير العمل لك بالوساطة من قبل مكتب العمل، وهذا يكون عندما يُسمح لك بالعمل (قارن رقم 1).

5. ما الدعم الذي يمكن أن تحصل عليه من مكتب العمل؟

عندما يُسمح لك بالعمل (قارن رقم 1) يمكنك أن تحصل من مكتب العمل على خدمات معينة والتي تساهم بتسهيل دخولك إلى سوق العمل في ألمانيا.

فمن هذه الخدمات

- الاستشارة
- الوساطة للوظائف الشاغرة
- الدعم من ميزانية الوساطة: بهذا يمكن تمويل تكاليف التقديم وملابس العمل وتكاليف الشهادات الصحية وتكاليف الاعتراف بالشهادات الأجنبية وغيرها.
- التأهيل المهني
- إجراءات التفعيل والاندماج المهني، والتي تُنفذ من قبل معاهد التأهيل و/أو من قبل أرباب العمل
- دعم مشاركة الأشخاص المعاقين في الحياة العملية

يمكن لأرباب العمل أن يحصلوا على حوافز مالية من أجل الأتعاب إذا ما قاموا بتوظيف طالبي اللجوء أو الممنوعين من الترحيل أو إذا وقرروا لهم التأهيل المهني المبدئي.

يمكن لطالبي اللجوء من سوريا و إريتريا أن يحصلوا على بعض الخدمات حتى وإن لم يُسمح لهم بالعمل بعد.

حتى وإن ابتدأ طالبي اللجوء أو الموقف ترحيلهم تدريباً مهنيًا فيمكنهم أيضاً أن يحصلوا على الدعم من مكتب العمل، مثلاً كمساعدات مرافقة للتدريب.